

Distr.: Limited
14 March 2007
Arabic
Original: English/French

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الفريق العامل الثالث (المعني بقانون النقل)
الدورة التاسعة عشرة
نيويورك، ١٦-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧

قانون النقل: إعداد مشروع اتفاقية بشأن نقل البضائع [كلّياً أو جزئياً] [بحراً]

اقترح مشترك مقدّم من أستراليا وفرنسا بشأن حرية التعاقد
في إطار عقود الحجم
مذكّرة من الأمانة

تحضيرا للدورة التاسعة عشرة للفريق العامل الثالث (المعني بقانون النقل)، قدّمت
حكومتا أستراليا وفرنسا إلى الأمانة الاقتراح الوارد في مرفق هذه المذكرة بشأن عقود الحجم
في مشروع الاتفاقية المتعلقة بنقل البضائع [كلّياً أو جزئياً] [بحراً].

وهذه المذكرة، وكذلك الوثيقة A/CN.9/612، تشير إلى مواد مشروع الاتفاقية
بصيغتها الواردة في الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.56 وليس كما ترد في الصيغة المنقّحة
لمشروع الاتفاقية (A/CN.9/WG.III/WP.81). وهذا الاقتراح هو إضافة إلى الاقتراحات
الواردة في الوثيقة A/CN.9/612. والوثيقة الواردة في مرفق هذه المذكرة مستنسخة بالشكل
الذي تلقته به الأمانة.



المرفق

اقتراح مشترك مقدّم من أستراليا وفرنسا بشأن حرية التعاقد في إطار عقود الحجم

اقتراحات بشأن عقود الحجم

في الوثيقة A/CN.9/612، يُستعاض عن الفقرة ١٢ بالنص التالي:

"١٢- سيكون من الأفضل أن يُوضَّح تعريف عقد الحجم الوارد في مشروع المادة ١ (ب) على النحو التالي:

يُقصد بتعبير 'عقد الحجم' عقد نقل يتفاوض عليه الطرفان ويتفقان فيه على شروط خاصة لنقل كمية كبيرة من البضاعة في سلسلة شحنات أثناء فترة زمنية محدّدة لا تقلّ عن سنة واحدة. ويمكن أن تحدّد الكمية بحدّ أدنى أو بحدّ أقصى أو بنطاق معيّن."

ويُدْرَج بعد الفقرة ١٢ في الوثيقة A/CN.9/612 النص التالي ويُعاد ترقيم الفقرات اللاحقة:

"١٣- وهذا التعريف المقترح يوضّح مفهوم عقد الحجم في إطار الاتفاقية. والسمة الخاصة لهذا النوع من العقود هو أنه يُتفاوض عليه بين الطرفين آخذين في اعتبارهما أنهما ملتزمان على مدى فترة زمنية طويلة وبشأن كمية كبيرة. ومن ثم، يمكن تمييزه عن عقد النقل الذي عادة ما يمثّل عقداً ذا شكل نموذجي، لأنّ سند الشحن لا يناقش بل يوقّع عليه الشاحن فحسب. وما يسوّغ السماح بالخروج عن أحكام الاتفاقية في إطار المادة ٨٩ (الصيغة الأخيرة) هو طول الفترة الزمنية وضخامة الكمية."